

على أهل التقليد، وأهل الفقه،

أن يرجعوا: إلى أهل الأثر، قبل أن يستدلوا  
بالأحاديث، والآثار، أمام الناس؛ وهم: يبينون  
لهم: ما صح منها، وما لم يصح، في الأصول  
والفروع، لأن الأمر: دين، وكل سوف يسأل كما  
تلفظ به في هذه الحياة، سواء كان عالماً، أو  
شيخاً، أو طالب علم، أو عامياً، أو غيرهم  
قال تعالى: «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ» [ق: ١٨]

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: أَنَّ الشَّافِعِيَّ قَالَ لَهُ: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ  
بِالْحَدِيثِ، وَالرَّجَالِ مِنِّي، فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا؛  
فَاعْلَمُونِي بِهِ؛ حَتَّى أَذْهَبَ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ صَحِيحًا).

أثر صحيح

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «آدَابِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ» (ص ٩٤ و ٩٥)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٤٩٩)،  
وَالْخَطِيبُ فِي «الْإِحْتِجَاجِ بِالْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ» (ص ٤٠)، وَابْنُ  
عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِنْتِقَاءِ» (ص ٧٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى  
عِلْمِ السُّنَنِ» (ج ٢ ص ٥٩٧)، وَفِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ»  
(ج ١ ص ٤٧٦)، وَأَبُو شَامَةَ فِي «الْمُؤَمَّلِ» (ص ١٢٥)، وَأَبُو  
نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٩ ص ١٠٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي  
«تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥١ ص ٣٨٥)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ»  
(ج ٢ ص ٣٠٨) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ  
أَبِيهِ بِهِ، وَهُوَ فِي «الْعِلَلِ» (١٠٥٥).

**قلتُ:** وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي  
«صِفَةِ الصَّلَاةِ» (ج ١ ص ٣٢).

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «إِعْلَامِ الْمُوقَعِينَ» (ج ٢ ص ٣٢٥)،  
وَالذَّهَبِيُّ فِي «السَّيْرِ» (ج ١٠ ص ٣٣)، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لَهُ

(ج ١٤ ص ٣٢)، وَابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي رِسَالَةٍ: «صِحَّةُ أُصُولِ مَذْهَبِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»، ضَمَّنَ: «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (ج ٢٠ ص ٣١٧).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رحمته فِي «الْمَدْخَلِ» (ج ٢ ص ٥٩٧):  
(وَلِهَذَا كَثُرَ أَخْذُهُ<sup>(١)</sup> بِالْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رحمته فِي «مَسْأَلَةِ الْإِحْتِجَاجِ  
بِالشَّافِعِيِّ» (ص ٤٠): (وَإِنَّمَا أَرَادَ الشَّافِعِيُّ إِعْلَامَ أَحْمَدَ بْنِ  
حَنْبَلٍ: أَنَّ أَصْلَهُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ مَذْهَبَهُ الْأَثَرُ دُونَ غَيْرِهِ فِيمَا  
ثَبَتَ النَّصُّ بِخِلَافِهِ). اهـ

### كتبه

أبو عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد  
الحميدي الأثري

---

(١) يَعْنِي: الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ رحمته.